

# شرح كتاب الأدب من صحيح البخاري ) من باب ما يجوز من ذكر الناس (أ.د. سعد الخثلان 91 / 7 / 0441 هـ

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم حكيم اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا ونسألك اللهم علما نافعا ينفعنا - 00:00:09

هذا هو الدرس الثامن من شرح كتاب الأدب من صحيح البخاري يوم الثلاثاء التاسع عشر من شهر رجب من عام الف واربع مئة واربعين للهجرة وكنا قد وصلنا الى باب ما يجوز من ذكر الناس - 00:00:25

نحو قولهم الطويل والقصير. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد عليه وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والسامعين ووالدينا برحمتك يا ارحم ارحم الراحمين. قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين وما لا يراد به شيء الرجل. حدثنا حفص بن عمر حدثنا يزيد ابن - 00:01:02

حدثنا محمد عن أبي هريرة صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين ثم سلم. ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد ووضع يده عليها وفي القوم يومئذ أبو بكر وعمر فهاب أن يكلمه وخرج سرعان الناس. فقالوا فقالوا قصرت - 00:01:23  
قصرت الصلاة وفي القوم رجل كان النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو هذى اليدين. فقال يا نبي الله انسىت ام قصرت؟ قال لم انسى ولم تقصرا. قال بل نسيت يا - 00:01:43

الله قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه كمبر ثم وضع مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر. نعم - 00:01:58

قال باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير غرظ المصنف رحمة الله من هذا الباب انه يجوز ان يذكر لقب الانسان على جهة التعريف اذا كان ذلك - 00:02:15

لا يكرره اما اذا كان يكره ذلك اللقب فانه لا يجوز ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين وما لا يراد به شيء الرجل ذو اليدين رجل من الصحابة كان في يديه طول - 00:02:39

اسمه الخرباق ابن عمرو وكان يعرف بذى اليدين وكان لا يكره ذلك ولهذا المصنف قال وما لا يراد به شيئاً من الرجل. الشين هو العين ثم ساق المصنف رحمة الله حدث ابي هريرة رضي الله عنه شهد منه - 00:03:02

وفي القوم رجل كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين فاذا كان ذلك على سبيل التعريف وليس على سبيل التنقيص ولا يكره الانسان ذلك اللقب فلا بأس به - 00:03:22

كذى اليدين وكالطوبل القصير والاعرج والاعمش والاعمى وكريم العين مثلاً ونحو ذلك ولذلك يعني احد الرواة اسمه حميد الطويل عميد الطويل قال الاصمميرأيته ولم يكن بذلك الطول لكن كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير - 00:03:39

فقيل له حميد الطويل للتمييز بينهما والله تعالى قال عبس وتولى ان جاءه الاعمى يسمى هذا الرجل يعني بهذه العاهة وهي العمى لانه لا يكره ذلك فاذا كان على سبيل التعريف وليس على سبيل التنقيص وكان الانسان لا يكره - 00:04:14

فلا بأس به فلان الاعمى فلان الاعرج فلان الطويل فلان القصير فلان الاعمش هذا كله لا بأس به اذا كان على سبيل التعريف اما على

سبيل التنقيق والتحقيق والانسان يكره هذا اللقب فانه لا يجوز - 00:04:40  
ويكون من التنازع بالالقاب وهذه القصة التي وقعت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم تسمى قصة اليدين لارتباطها بهذا الرجل الذي هو خباق ابن عمرو صلى النبي عليه وسلم صلاة الظهر ركعتين ثم سلم ساهيا - 00:05:01  
وكان في الصحابة ابو بكر وعمر وكبار الصحابة لكنهم هابوا ان يكلموه ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد ووضع يده عليها كأنه غضبان يعني هكذا وقال بعض اهل العلم ان الانسان الموفق - 00:05:27  
اذا حصل عنده نقص او خلل فانه يظهر ذلك على مشاعره بحيث يحس غم لا يدرى ما سببه او نحو ذلك فالنبي عليه الصلاة والسلام وضع يعني اه وضع يده شبك بين يديه ووضع خده عليه هكذا - 00:05:49  
كأنه غضبان ذو اليدين خباق ابن عمر كانت جربئا فقال يا رسول الله قصرت الصلاة ام نسيت قال لم انسى لم تقصر لما عرف الخلائق ذو اليدين انه انها لم تقصر هنا تأكد بأنه عليه الصلاة والسلام قد نسي - 00:06:14  
قال بل نسيت يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام الصدقة ذو اليدين قالوا نعم فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم اتى بسجدي السهو وفي هذه القصة من الفوائد ان الكلام الذي يحصل - 00:06:39  
بين الامام وبين بعض المأمومين عند حصول السهو في الصلاة انه لا يظر فالاحظوا هذه المحاورة بين النبي عليه الصلاة والسلام واليدين قوله للصحابة صدقة ذو اليدين قالوا نعم كل هذا وقع في اثناء الصلاة انه صلى ركعتين ثم وقعت هذه المحاورة - 00:07:03  
لكنها وقعت عن سهو عن غير قصد فلو حصل مثلاً محاورة بين الامام وبعض المأمومين لا يأس لو ان الامام مثلاً صلى ركعتين او ثلاثة قال احد الحاضرين سهوت او صليت ثلاثة ثم قام واكمel هذا الكلام لا يظر - 00:07:26  
هذا الكلام الواقع من الامام او من المأمومين لا ينظر ايضاً بهذه القصة من الفوائد ان هذا الموضع الذي سجد فيه النبي صلى الله عليه وسلم السهو كان سجوده فيه قبل السلام او بعد السلام - 00:07:44  
تأملوا القصة قام فصلى ركعتين ثم سلم ها ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده واطول ثم رفع رأسه وكبر ثم وضع مثل سجودها واطول سجود السهو في هذه القصة وقع قبل السلام او بعد السلام - 00:08:02  
نعم بعد السلام وقع بعد السلام طيب هل هذا الذي حصل زيادة او نقص نقص صلى ركعتين نقص ركعتين ومع ذلك سجد بعد السلام وليس قبل السلام وهذا يشكل على قول من قال - 00:08:22  
من اهل العلم ان سجود السهو اذا كان عن زيادة وبعد السلام اذا كان عن نقص فقبل السلام طيب في هذه القصة عن نقص وبعد السلام لكن اصحاب هذا القول - 00:08:49  
يقولون ان هذا زيادة ليس نقصاً يقولون هو زاد التشهد والسلام لكن هذا لا يسلم به لو اراد امام مسجد ان يقنع جماعته صلى ركعتين ثم سلم واراد ان يقنع جماعته بأنه قد زاد - 00:09:05  
هل يستطيع ان يقنعهم كيف اصلي ركعتين ويسلم ويقول ازاد ونقص ليس ركعة ركعتين فهذا مما يشكل على هذا القول ولهذا كان القول الراجح ان سجود السهو كله قبل السلام - 00:09:27  
الا في الموضعين الذين ورد النص بانه بعد السلام وهو الموضع الاول هذا الموضع الذي معنا الان اذا سلم عن نقص في عدد الركعات والموضع الثاني اذا شك وكان مع الشك تحرى وغلب الظن - 00:09:44  
بهذين الموضعين يكون سجود السهو بعد السلام وما عداهما قبل السلام وكان الامام احمد رحمه الله يقول سجود السهو جبر للنقص الواقع في الصلاة وهذا من شأنه ان يكون قبل السلام - 00:10:09  
ولولا ان النص ورد في موضعين بعد السلام لقللت انه كل قبل السلام وهذا هو المذهب عند الحنابلة وهو اختيار شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله اذا القول الراجح في موضع سجود السهو هل هو قبل السلام ومن بعده؟ ما نعيده لنا مرة اخرى - 00:10:24  
نعم تفضل ارفع صوتك اذا نقول هو كله قبل السلام الا في موضعين الموضع الاول اذا كان عن نقص في عدد الركعات قل في عدد

الركعات حتى لا يلتمس بغيره - 00:10:45

فيكون بعد السلام. الموضع الثاني اذا كان شك معه تحري وغلب الظن يكون بعد السلام لحديث ابن مسعود اما الشك المتساوي لا يدرى هل صلى ثلاثا او اربعا هنا يعني على اليقين وهو الاقل ثلاثة - 00:11:04

ويكون قبل السلام لكن لو قال ثلاثة او اربعا ثم غالب على ظنها انها اربع يكون بعد السلام فاضبط هذه المسألة اذا ظبطت هذين الموضعين تريحك القول بأنه اذا كان عن زيادة بعد السلام واذا كان نقص قبل السلام حتى يسبب يعني ارباك للامام تجد انه اذا سهى يبدأ يفكر هل هو قبل هل زيادة ولا نقص - 00:11:20

فتتشكل عليه ثم ايضا يشكل على هذا القول هذه القصة هي عن نقص ومع ذلك سجد النبي صلى الله عليه وسلم للسهو بعد السلام وليس قبله فالصواب في هذه المسألة ان سجود السهو كله قبل السلام الا في هذين الموضعين. اذا سلم عن نقص في عدد الركعات واذا شك وكان مع الشك تحرر وغلب - 00:11:45

الظن طيب آآنعم باب الغيبة وقول الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان

الله تواب رحيم حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس - 00:12:05

عن ابن عباس رضي الله عنهم قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليغذيان وما يغذيان في كبير. اما هذا فكان لا يستتر من بوله. واما هذا فكان يمشي بالنمل - 00:12:35

ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين. فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدة. ثم قال لعله ويختف عنهما ما لم يبسأ نعم هنا قال المؤلف باب الغيبة والغيبة قد نهى الله تعالى عنها في قوله ولا يغتب بعضكم بعضا. ايحب احدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه -

00:12:51

وتعريفها احسن تعريف لها هو تعريف النبي صلى الله عليه وسلم وهو ذكر اخاك بما يكره هذا تعريف مختصر جامع مانع ذكر اخاك بما يكره قيل يا رسول اللهرأيت ان كان في اخي ما اقول؟ قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته - 00:13:18

وان كان وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته يعني ان كان فيما تقول حقا هذه هي الغيبة اما ان كذبت عليه في غيبته فقد جمعت بين الغيبة والبهتان - 00:13:41

ايحب احدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم. يعني الذي يقع في عرض أخيه المسلم في غيبته كانه ينهش ويأكل من لحمه ميتا وهذه صورة بشعة - 00:13:56

ان الانسان يأكل لحم أخيه ميتا هكذا ايضا من يقع في عرض أخيه في غيبته وآآ هنا اورد المصنف هذا الحديث وهذا الحديث ليس فيه ذكر للغيبة انما فيه ذكر النميمة - 00:14:10

واختلف الشرح في توجيه ذلك فقال بعضهم ان المصنف البخاري اراد بذلك الاشارة الى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الغيبة. يعني بدل النميمة الغيبة ولكن هذا محل نظر اذ ان الحديث المروي في ذلك ضعيف - 00:14:31

والرواية المثبتة هي رواية الصحيحين. كان يمشي بالنمية وقال بعض اهل العلم ان الغيبة نوع من النميمة لانه لو سمع المنقول عنه ما نقل عنه لغمه وقيل ان الغيبة تشترك مع النميمة - 00:14:55

بانها كلام يكرهه المقول فيه بظهور الغيب ولو ان المصنف رحمة الله اتى بالحديث اخر اتدرون ما الغيبة قالوا بل قال ذكر اخاك بما يكره لكان يعني اولى من ان يأتي بحديث فيه النميمة وليس فيه الغيبة - 00:15:19

الغيبة هل هي من الكبائر؟ ام النميمة فهي من الكبائر لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة نمام متفق عليه وسبق ان قلنا في في ظابط الكبيرة ان من ظابطها نفي دخول الجنة - 00:15:41

النميم ورد في هذا الحديث لا يدخل الجنة نمام. وهذا يقتضي ان تكون النميمة من الكبائر واما الغيبة فقد اختلف العلماء هل هي من الكبائر او من الصغار التوبي رحمة الله في الاذكار - 00:15:59

قال ان الغيبة والنميمة محترمان باجماع المسلمين وهو كذلك محترمانت بالاجماع لكن ذكر التوبي في روضة الطالبين انها من الصغار

وتعقبه بعض اهل العلم ونقل القرطبي ابو عبد الله القرطبي في تفسيره الاجماع على انها من الكبائر - [00:16:15](#)  
ولكن الاجماع لم يثبت يعني هناك من اهل العلم من قال انها من الصغائر كالنبوبي وغيره وايضا الغزالى قال الحافظ ابن حجر بعدما ذكر الخلاف هل هي من الكبائر او من الصغائر - [00:16:42](#)

قال اذا لم يثبت الاجماع فلا اقل من التفصيل فمن اغتاب ولها الله او عالما ليس كمن اغتاب مجهول الحال مثلا وقد قالوا طابطها ذكر الشخص بما يكره وهذا يختلف باختلاف ما يقال فيه - [00:16:59](#)

وقد يشتد تأديبه بذلك وهذا المسلم محرم وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر هو هو الراجح في المسألة ان الغيبة قد تكون من الكبائر وقد تكون من الصغائر فإذا كان الذي قيل في غيبته - [00:17:22](#)

اما تشتد اذية المسلم منه بان يكون قد جمع مع الغيبة البهتان والقذف والكلام السيء شديد القبح فهنا تكون الكبائر لكن اذا لم يكن كذلك كان بامر يعني ليس كبيرا - [00:17:40](#)

ذكره في غيبته بامر ليس كبيرا وقد يتأنى لكن لا تشتد اذيته منه فهنا تكون من الصغائر ايضا غيبة العالم ليس مثل غيبة مجهول الحال فالذى يظهر ان الغيبة قد تكون من الصغائر وقد تكون من الكبائر بحسب آآلها - [00:17:59](#)

وبحسب ما يقال فيها هذا هو التحقيق في هذه المسألة. الصواب اذا هو التفصيل الذي ذكره الحافظ ابن حجر ولو قيل بان الغيبة من الكبائر يعني فسقنا معظم الناس يعني اكثر الناس الان يقعون في الغيبة - [00:18:24](#)

معظم مجالس الناس لا تخلو من غيبة هذا يقتضي تفسير اكثر الناس وهذا لا لا نجزم به الا بدليل واضح ما عندنا دليل واضح يقتضي ان الغيبة من الكبائر مطلقة - [00:18:44](#)

هذا يعني واضح في النمية النمية ورد فيها حديث لا يدخل جنة نمام لكن غيبة ما ورد فيها مثل هذا الوعيد فالذى يظهر هو ان ان الاقرب هو ترجيح الحافظ رحمة الله ان ذلك يختلف باختلاف الحال - [00:18:59](#)

وانها قد تكون من الكبائر وقد تكون من الصغائر اه هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين وقال انهم ليعذبان دل هذا الحديث على اثبات عذاب القبر - [00:19:15](#)

وهذا مجمع عليه عند اهل السنة اثبات عذاب القبر ونعيمه وان الميت في قبره ينعم او يعذب وقد وردت به الاحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانكار عذاب القبر ونعيمه مصادمة للنصوص - [00:19:36](#)

وضلال مبين فالمؤمن ينعم في قبره الى قيام الساعة غيره يعذب في قبره اما هذا فكان لا يستتر من بوله وجاء في هذا الحديث فانهم مسلمان ومع ذلك عذبا بسبب - [00:19:57](#)

هاتين آآل المعصيتيين قال وما ليعذبان في كبير وجاء في رواية اخرى عند البخاري ثم قال بل يعني بل انه كبير اي ما ليعذبان في كبير في اعتقادهما ولكنه شرعا يعتبر كبيرا - [00:20:21](#)

وقيل ان المقصود ما يعذب ما ليعذبان في كبير في نظر كثير من الناس لكنه شرعا كبير اما هذا فكان لا يستتر من بوله وجاء في رواية مسلم فكان لا يستتر من بوله - [00:20:46](#)

اي انه يتتساهم في النجاسة بعد ما يقضى حاجته لا يتظاهر او يتتساهم في الطهارة فتصيب النجاسة تصيب ملابسه هذا يتترتب عليه عدم صحة الصلاة وكان الوعيد كبيرا. كان هذا من اسباب عذاب القبر - [00:21:10](#)

وهذا ايضا يدل على ان البول لا يعفى عن يسيره البول نجس قليله وكثيره لان هذا الرجل كان لا لا يتنزه من البول يعني قطرات البول تصيب ملابسه ومع ذلك عذب على هذا - [00:21:40](#)

هذا يدل على ان البول لا يعفى عن يسيره وهو قول عامة اهل العلم لكن هناك آآل اشياء يعفى عن يسيرها مثل مثل ماذا نعم. مثل الدم احسنت. الدم يعفى عن يسيره. نجس لكنه يعفى عن يسيره - [00:22:06](#)

ومثل ايضا المذى لكن البول لا يعفى عن يسيره ولذلك على الانسان بعد ما يقضى حاجته من البول والغائط ان يتتنزف التنزف الكامل لا يشدد على نفسه بحيث يصل الى مرحلة الوسوسة لكن ايضا لا يتتساهم - [00:22:25](#)

فكلاهما خطأ التشدد الذي يؤدي الوسوسه خطأ والتساهل ايضا بحيث تصيب قطرات البول ملابسه ايضا هذا خطأ هذا من اسباب عذاب القبر وبعض الناس عنده هذا التساهل يقضي حاجته بسرعة ثم آآ بعد ذلك - [00:22:46](#)

يلبس سراويله وتقع التجasse على السراويل السراويل مجرد ليس جمعا جمعون سراويلات فيليس السراويل وتقع التجasse على السراويل وهذا لا يجوز هذا التساهل بالتجasse لا يجوز وهو من اسباب عذاب القبر - [00:23:07](#)

قال واما هذا فكان يمشي بالنميّة وهي نقل الكلام من شخص الى اخر على سبيل الافساد بينهما هذا هو تعريف النميّة نقل الكلام من شخص الى اخر على سبيل الافساد بينهما - [00:23:33](#)

اما اذا لم يكن على سبيل الافساد وكان على سبيل النصيحة فهذا لا يأس به وسيأتيانا كلام المصنف رحمة الله تعالى آآ باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه وان رجلا من الناس قال - [00:23:54](#)

والله ما اراد محمد بهذا وجهه الله فنقل هذه الكلمة للنبي عليه الصلاة والسلام احد الصحابة فاقره ولم ينكر عليه قالوا لان هذا النقل على سبيل النصيحة وليس على سبيل الافساد - [00:24:16](#)

فاذًا كان النقل على سبيل النصيحة هذا ليس نميّة مثل ان انسان يتكلم في احد اهل الخير والصلاح بكلام سيء فبأيّي انسان ناصحا يقول ان فلان يقول فيك كذا وكذا فانتبه او احذر او افعل مثلا اه ما يجعلك تتقى هذا الشيء او نحو ذلك. هذا ليس نميّة - [00:24:32](#)

ويقصد النصح ولا يقصد الافساد فاذا يعني ظابط النميّة وتعريف النميّة نقل كلاما من شخص الى اخر على سبيل الافساد اما اذا كان على سبيل النصح فهذا ليس نميّة فنقلوا كلام من شخص الى اخر على سبيل الافساد هذه النميّة وهو من وهي من كبار الذنوب - [00:24:57](#)

وهي من اسباب عذاب القبر فعل هذا الحديث على ان التساهل في التجasse والنميّة من اسباب عذاب القبر قال ثم دعا بعسيب رطب العسيب هو هو جريدة النخل التي لم ينبع فيها خوص - [00:25:20](#)

اي الغسل من النخل بدون الورق اما جريد النخل الذي نبت فيها الخوص جريدة النخلة نبت فيها الخوص هذه تسمى السعفة اذا جريدة النخل التي لم ينبع فيها الخوص هذه تسمى عسيب - [00:25:49](#)

اما التي نبت فيها الخوص فتسمى السعفة دعا بعسيب رطب شقه اثنين فغرس على واحد وعلى على هذا واحدا وعلى هذا واحدا وقال لعله يخفف عنه ما لم يبيسا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - [00:26:09](#)

وقال لعله يخفف عنهم يعني من عذاب القبر ما لم يبيسا قيل من جهة التبرك باثر النبي صلى الله عليه وسلم وقيل ان التخفيف بشجاعة بشفاعة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:26:32](#)

قال النووي قال العلماء هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فاجيب اجيبت شفاعته بالتخفيض عنهم الى ان يبيسا. وهذا هو الاقرب هذا اقرب لانها آآ - [00:26:52](#)

لان التبرك ليس بظاهر وانما الاقرب هو انه عليه الصلاة والسلام شفع الى الله في ان يخفف عنهم من عذاب القبر واجيبت شفاعته لكن لا ان يبيسا الى ان يبيس هذا - [00:27:14](#)

العسيب الذي شقه اثنين فكانه جعل مدة بقاء الندوة في طرفي هذا العسيب وقتا للتخفيف عنهم تخفيف العذاب عنهم اه قال الخطابي رحمة الله خطابي احد اه الشرح احد المحدثين - [00:27:34](#)

لكنه يعني عنده اشعرية اه قال الخطابي رحمة الله وهذا الحديث يدل على استحباب تلاوة القرآن على القبور لانه اذا كان يرجي آآ التخفيف بتسبیح طرفي هذا العسيب وبتلاؤ القرآن اولى - [00:28:03](#)

ولكن هذا الذي ذكره الخطاب محل نظر اولا ليس هناك دليل يدل على ان هذا العسيب يسبح ما دام رطبا والله تعالى يقول وان وان من شيء لسبحوا بحمده وهذا يشمل الرطب واليابس - [00:28:34](#)

فمن این الدليل على ان العسيب اذا كان رطبا فهو يسبح واذا كان يابسا لا يسبح وايضا لماذا لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك

مع بقية القبور ولماذا لم ينقل عن الصحابة انهم كانوا يقرأون القرآن على القبور - 00:28:50

لم ينقل لا عن النبي عليه الصلاة والسلام ولا عن الصحابة والصواب ان قراءة القرآن على القبور انها بدعة وانها غير مشروعه وهذا الذي ذكره الخطاب وبعض الشراک هذا غير صحيح - 00:29:15

لأنه بنى على استدلال غير صحيح فقراءة القرآن على القبور من البدع المحدثة وانما الذي وردت به السنة استغفروا لاخيكم واسألهوا له التثبيت فانه الان يسأل هذا الذي ورد انه بعد دفنه يقام عند قبره ويدعى له بالثبات - 00:29:33

وبالمغفرة والرحمة ونحو ذلك وهذا معنى قول الله عز وجل عن المنافقين ولا تصلی على احد منهم مات ابدا ولا تقام على قبره. الصلاة على الميت معروفة لكن لا تقوم على قبره - 00:29:58

يفهم منه؟ اقم على قبر غيره من من المؤمنين الصادقين كيف يقوم الانسان على قبر؟ يقوم عليه بالدعاء بالدعاء له بالتثبيت والمغفرة والرحمة فهذه من السنن انه بعد دفن الميت - 00:30:12

ا يدعى لهذا الميت يقف الانسان عند قبره ويدعو له بالثبات ويدعو له بالمغفرة ويدعو له بالرحمة قبل ان ينصرف من المقبرة استغفروا لاخيكم واستلوا التثبيت فانه الان يسأل واما القول بأنه يقرأ القرآن على القبور فهذا آآ قول لا دليل عليه بل هو من البدع بل هو من البدع المحدثة وان كان قد قال به بعض الشراک - 00:30:28

لكنه لا دليل عليه فقراءة القرآن على القبور من البدع طيب اه ما حكم ووضع جريد النخل على القبور في بعض البلدان في بعض بلدان العالم الاسلامي اذا دفنا الميت - 00:30:57

اتوا جريد النخل وغرسوه على قصوه وغرسوه على القبر ويقولون بهذا نقتدي بالنبي صلی الله عليه وسلم الذي اوتى بعسیب فشقه نصفين ووضع وظعهما على القبر فبعض الناس يستدل بهذا الحديث ويفعلون هذا. في بعض الدول في دول العالم الإسلامي يفعلون هذا - 00:31:19

يأتون بعسیب ويشكون اثنين ويضعونه على القبر فهل هذا سنة نعم اختص بالنبي صلی الله عليه وسلم الصحابة احسنت نقول ان هذا غير مشروع بل هو بدعة واما فعل النبي صلی الله عليه وسلم هذا فهو خاص به - 00:31:49

لان الله اطلعه على ان صاحبی هذین القبرین يعذبان وغيره لم يطلع على ذلك وانه عليه الصلاة والسلام لم يفعل هذا مع بقية القبور لم يفعل هذا مع قبور البقیع ولا غيرها - 00:32:12

ولان الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا هذا من بعده ولا التابعون ولا تابعوهم فهذا اذا حالة خاصة لا يقاس عليها غيرها اما يفعل في بعض البلدان من اخذ عسیب النخل - 00:32:32

وغرسه على على القبر هذا من البدع المحدثة وعمل غير مشروع والاستدلال بهذا الحديث استدلال غير صحيح باب قول النبي صلی الله عليه وسلم خير دور الانصار حدثنا قميصه حدثنا سفيان عن ابی الزناد عن ابی سلمة - 00:32:50

عن ابی اسید الساعدي قال قال النبي صلی الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ارادوا هذه الترجمة استشكالها بعض الشراک وقالوا ان هذا ليس من الغيبة اصلا. يعني خير دور الانصار این الغيبة فيها - 00:33:17

لكن وجهها بعضهم قالوا ان ذكر المفضل والمفضل عليه قد يسبب كراهية المفضل عليهم لذلك فاراد المصنف ان يبين ان هذا ليس من الغيبة اراد ان يبين ان هذا ليس من الغيبة - 00:33:37

وانه تجوز المفاضلة بين الناس. لمن كان عالما باحوالهم ليتبه على فضل الفاضل وينزل الناس منازلهم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام خير دور الانصار بنو النجار فهذا التفضيل لا بأس به - 00:34:00

وليس في ذلك غيبة لمن فضل عليها فكوني اقول مثلا خير ال فلان او خير قبائل قبيلة كذا او خير افخاد قبيلة كذا مثلا فخذ كذا فهذا التفضيل ليس فيه غيبة - 00:34:29

ولا يقتضي ذم من فضل عليه ائمه يقتضي الثناء على من فضل لمن كان عالما بحاله نعم باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والرياب حدثنا صدقة والفضل اخبرنا ابن عيينة سمعتم من المنكر سمع عورة ابن الزبير - 00:34:54

ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذنوا له بئسخ العشيرة او ابن العشيرة. فلما دخل الان له الكلام قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم لن - [00:35:15](#)

الكلام قال اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والرياض لما اورد المصنف الاحاديث الدالة على تحريم الغيبة - [00:35:32](#)

اراد ان يبين بهذا الباب ان الغيبة تجوز في موضع ومن هذه الموضع الموضع الذي اورد المصنف رحمه الله فيه هذه القصة عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:50](#)

وكان هذا الرجل في خلقه شدة فقال اذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة وهذه كلمة ذم له في غيبات غيبته بما يكره لكنها من الموضع التي تجوز فيها الغيبة - [00:36:12](#)

فلما دخل الان له الكلام فقلت يا رسول الله قلت الذي قلته ثم النت له الكلام قال اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه - [00:36:33](#)

فهذا الموضع اذا تجوز فيه الغيبة وهو من كان مجاهرا بفسقه وبفحشه فيجوز غيبته فيما جهر فيه مثلا انسان سليط اللسان يجوز ان يقال في غيبته ان فلان سليط اللسان - [00:36:48](#)

او انسان مثلا يظهر المنكر علينا ايجوز غيبته في ذلك ولهذا قال الحسن اترغبون عن غيبة الفاسق اذكروه بما فيه كي يحذر الناس فذكر الفاسق بفسقه في غيبته على سبيل الذم - [00:37:16](#)

هذا من انكار المنكر ومن تحذير الناس من هذا الشخص ومن فسقه وذكر الحافظ ابن حجر قال قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعا حيث يتبعين طريقا الى الوصول اليها - [00:37:38](#)

تباح في كل غرض صحيح شرعا حيث يتبعين طريقا الى الوصول اليها ومن ذلك الموضع الستة التي مرت معنا في درس سابق يعني جعلت في بيتين من يضبط البيتين - [00:38:03](#)

نعم تفضل شيخ ياسر ارفع صوتك نعم والقدح ليس بغيبة الانسان. والقدح ليس بغيبة في ستة اكتبوا البيتين ما حفظ يحفظها. نعم متظلم ومعرف ومحذرين. نعم ولمظهر فسقا ومستفت ومن - [00:38:24](#)

طلب الاعانة في ازالة منكري. احسنت بارك الله فيك. هذه الموضع الستة من الموضع التي تجوز فيها الغيبة متظلم المظلوم يجوز له ان يفتتاب الظالم في غيبته يقول فلان ظلمني فعل بكل وكذا - [00:38:50](#)

كما قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم الثاني معرفا على سبيل التعريف فلان الاعمى فلان الاعرج فلان الاعمش فلان الطويل كما مر معنا - [00:39:07](#)

ومحذري على سبيل التحذير كمن وجد شخصا مثلا يذهب الى مبتدع او الى من يحمل افكارا منحرفة او لديه يعني انحراف خلقي او نحو ذلك فيحذره ولمظهر فسقا المظاهر الفسق هذا هو يعني الشاهد وهذا الحديث - [00:39:22](#)

مضر الفسق هذا لا غيبة له فيما جهر به من الفسق ومستفت على سبيل الاستفتاء كما قالت امرأة ابي سفيان قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيوني ما يكفيوني وولدي فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم خذ ما يكفيك ولدك من معروف - [00:39:57](#)

وقوله رجل شحيح وفي غيبته هذا غيبة لكنه في مقام الاستفتاء اذا اتي انسان مستفت يقول عن ابيه ان اباه مثلا بخيل او ان اباه كذلك او ان امه كذلك او ان ابنته او انها قريبة هنا - [00:40:20](#)

لا بأس بذلك في مقام الاستفتاء لا بأس به وكذلك ايضا في مقام الخطبة اذ خطب رجل امرأة وقام اهل المرأة وسألوا شخصا عن حاله يجوز ان يذكر عيوبه في غيبته - [00:40:37](#)

يقول فلان فيه كذلك يذكر عيوبه هنا ذكر العيوب ليس غيبة بل هذا من النصح اذا كان يعرف فيه عيوبه يذكرها. الدين النصيحة اذا استنصرك فانصح له هذا ليس فيه غيبة وانما هو من النصيحة - [00:40:59](#)

ومن طلب الاعانة في ازالة منكره كذلك ايضا عند ازالة المنكر تجوز الغيبة بمن وقع في المنكر يقول يعني انه فلان وقع في كذلك

نذهب ننكر عليه او نحو ذلك - 00:41:20

فهذه الموضع ستة وما كان في معناها ايضا وما كان في معناها فتجوز فيها الغيبة تجوز فيها الغيبة وعلم بذلك ان الاصل تحريم الغيبة لكنها تجوز في هذه الموضع هنا يعني الشاهد من هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال بنس اخو العشيرة او ابن العشيرة هذى غيبة - 00:41:34

لكن النبي عليه الصلاة والسلام فعل ذلك يعني هنا اي موضع من الموضع ستة ينطبق عليه هذا الحديث ولمظهر فسقه لان هذا الرجل عنده فحش عند السلطة لسان هنا تجوز غيبته - 00:42:03

فيما جهر به ولها قال عليه الصلاة والسلام ان شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشه من كان الناس يتحاشونه ويحذر من الاحتكاك به ويتعاملون معه بحذر ووجل هذا شر الناس عند الله عز وجل - 00:42:17  
هذا من اشر الناس عند الله يوم القيمة نسأل الله العافية آآ ايضا دل هذا الحديث على مشروعية المداراة لان النبي صلى الله عليه وسلم قام بمداراة هذا الرجل هذا الرجل - 00:42:37

كان في خلقه شدة لما استأند قال النبي عليه الصلاة والسلام بنس اخو العشيرة ثم لما دخل عليه الان له الكلام ادانة الكلام هنا ليست نفaca ولا مداهنة وحاشى حاشى عليه الصلاة والسلام - 00:43:01

لكن هذا من باب المداراة المداراة من الاخلاق الكريمة المداراة ان الانسان يلطف من في خلقه شدة يلطفه ويتعامل معه برفق ويلين له كلام اتقاء فحشه واتقاء شره هذه تسمى مداراة - 00:43:16

وان كان غير راض عنه. وان كان ربما في غيبته يتكلم عن مثل هذا الكلام. يقول بس اخو العشيرة لكنه امامه يداريه اتقاء فحشه ما الفرق بين المداراة والمداهنة - 00:43:41

المداراة والمداهنة نعم الدنيا من اجل الدنيا او الدين. نعم. والمداهنة بذل الدنيا من اجل الدنيا اي نعم اي نعم احسنت. المداراة بذل الدنيا لاجل الدنيا. واما المداهنة بذل آآ الدنيا لاجل الدين والدنيا يعني يبيع دينه بدنياه - 00:44:00

يترك انكار المنكر مجاملة للحاضرين يكون مثلا في مجلس فيه معازف او نحو ذلك ويترك انكار المنكر مجاملة هذى مداهنة هذى ليست مداراة وانما هي مداهنة هذه مذمومة الواجب عليه ان ينكر المنكر اذا لم يستطع يغادر المكان - 00:44:26

والا فانه يكون مثلهم انكم اذا فاذا المداهنة مذمومة. المداهنة تكون في الدين اما المداراة فلا بأس بها المداراة بل هي من الاخلاق الكريمة. هي من الاخلاق الكريمة وعلى الانسان ان يكون هينا لينا لا يتحاشاه الناس - 00:44:54

ولا يتقيه الناس لاجل فحشه فان من كان كذلك فهذا من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة فليكون المؤمن سمحا هينا لينا يحب الناس الكلام معه ويحبون الحديث معه ويحبون مجالسته - 00:45:22

هذا هو المطلوب في اخلاق المؤمن اما من كان الناس تتقيه وتحذر وتحاشاه هذا من شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة نعم النميحة من الكبائر حدث ابن سلام اخبرنا عبيدة ابن حميد ابو عبدالرحمن عن منصور ابن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله - 00:45:41

عليه وسلم من بعض حيطان المدينة فسمع صوت انسانيين يعذبان في قبورهم. فقال يعذبان وما يعذبان في كبير. وانه ل الكبير. كان احدهما لا يستتر من البول. وكان الآخر يمشي بالنميحة. ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرة بكسرتين او اثنتين. فجعل - 00:46:08  
كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا فقال لعله يخف عنهم ما لم يبسوا نعم هذا الحديث سبق معنا قبل اه قليل وتكلمنا عنه بالتفصيل وعن ابرز ما فيه من الفوائد واللطائف والاحكام - 00:46:31

وغرض المصنف من ايراده ان يبين ان النميحة من الكبائر لانه عليه الصلاة والسلام قال وانه ل الكبير هذا موضع الشاهد وانه ل الكبير ايضا نميحة ورد فيها لا يدخل الجنة نمام - 00:46:49

فالنبي من الكبائر لهذين الحديثين وما جاء في معناهما اه ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح لطيفة هنا قال ابدي بعضهم للجمع بين هاتين الخصلتين مناسبة. يعني ماذا جمع بين هاتين خصلتين وهي وهي عدم التنزع من البول والنميحة - 00:47:06

قال ان البرزخ مقدمة للآخرة واول ما يقضى فيه يوم القيمة من حقوق الله الصلاة ومن حقوق العباد الدماء ومفتاح الصلاة التطهر من الحدث والخبث ومفتاح الدماء الغيبة والسعى بين الناس بالنعمة - [00:47:31](#)

بنشر الفتنة التي يسفك بسببها الدماء فيعني هذه لطيفة من الطائف التي ذكرها بعض اهل العلم في يعني في وجه الجمع بين هاتين عدم التنزه من البول النعمة لأن عدم التنزه من البول يعني - [00:47:59](#)

مؤثر على الطهارة التي هي مفتاح الصلاة والصلة اول ما يحاسب عليه العبد من عمله يوم القيمة وآآ النعمة هي مفتاح الدماء واول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة في الدماء - [00:48:18](#)

نعم نعم نعم رفات البول يعتبر نجاسة ولذلك على المسلم ان يعني يتتأكد من من طهارته وعدم اصابة النجاسة له لكن الاصل في الاشياء الطهارة فاذا شك هل وقع الرذاذ على اللباس ام لا الاصل انه لم يقع الاصل طهارة - [00:48:33](#)

لكن لو تيقن بان رذاذ البول اصاب ملابسه لابد ان يغسله نعم هل نعم الغيبة قال بعض اهل العلم ان كفارتها ان يذهب لمن اغتابها ويتحلل منها ولكن هذا محل نظر - [00:49:00](#)

لان هذا في الغالب يفضي الى مفسدة اعظم وهي ايقاع الشحنة بين الناس هذا الذي اغتب اذا علم بان فلان اغتابه لابد ان يقع في نفس الشيء لابد واذكر ان رجلا ذهب الى اخر - [00:49:22](#)

وقال له اني قد اغتبتك البارحة فحلفني فقال لا حلتكم وحسب الله عليك من قال لك تغتابني فوق بيئهما هجران وقطيعة مدة طويلة هذا الرجل لو انه لم يذهب اليه لكان احسن - [00:49:40](#)

هنا الان تسبب هذا التصرف في ايقاع الهجران بينهما بينما لم يكن بينهما هجرا اصغر ولهذا ذهب بعض المحققين من اهل العلم الى ان من وقع في الغيبة فانه ينبغي ان - [00:50:04](#)

يستغفر لمن اغتابه يقول اللهم اغفر له ويدعوه له ويذكره باحسن ما يعرفه من الاوصاف في المواطن التي تغتابه فيها وهذا ايضا يعني ليس كفارة لكن يخفف يخفف من الذنب والا ليس كفارة - [00:50:19](#)

حقوق العباد تبقى لاصحاب يوم القيمة لكن لعله ان يخفف الذنب هذا هو الاقرب اما انه يذهب ويتحلل منه هذا يتسبب في مفسدة اعظم يتسبب في الشحنة وفي القطيعة وفي الهجران - [00:50:40](#)

طيب لعلنا سنؤجلها نعم نعم تفضل شيخ ما يكره من النعمة وقوله هماز مشاء بنعيم. ويل لكل همزه لمزه. يهمز ويلمس ويعيب واح حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام قال كنا مع حذيفة فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان - [00:50:54](#)

فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات نعم باب ما يكره من النعمة او اراد ان يشير بذلك الى ان الهمز واللمز انه يدخل في معنى النعمة - [00:51:22](#)

حماز بن مشاء بنعيم همز الانسان قيل معنى اغتيابه هماز مشاء بنعيم يعني مشاء بالنعمة همزه لمزه الهمز الذي يكثر منه همز الناس بغيتهم واللمز هو تتبع المعايب اللمز هو تتبع المعايب - [00:51:45](#)

وقال ابن التين المز العيب في الوجه والهمز العيب في القفا قال يهمز ويلمس ويعيب واحد. المؤلف يقول انها بمعنى واحد. نهى بمعنى واحد ثم ساق المصنف بسنته قال كنا مع حذيفة فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان - [00:52:15](#)

عثمان هو الخليفة امير المؤمنين يعني انه يتجلس ويرفع الحديث الكلام الى الخليفة قال حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات يعني هذا آآ نعمة - [00:52:44](#)

يتربى عليها مفاسد لكن قال العلماء ان هذا كله اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية والا اذا كان في النقل المصلحة الشرعية فان هذا يجوز كما سيأتي نعم باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور - [00:53:04](#)

حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابي ذئب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه - [00:53:30](#)

قال احمد افهمني رجل اسناده آآ البخاري رحمه الله ساق هذا الحديث بروايتين. هذه الرواية وفي رواية اخرى بدون زيادة والجهل وهي الرواية الصحيحة فزيادة والجهل غير محفوظة وانما الرواية المحفوظة بدون زيادة والجهل - 00:53:44

الرواية المحفوظة من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فان يدع طعامه وشرابه وهذا الحديث يبين فيها النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم يجب عليه كما كما ان الصائم كما يجب عليه ان يجتنب الطعام والشراب - 00:54:06

والجماع وما كان في معناها يجب عليه كذلك ان يجتنب المعاصي القولية والفعالية وعبر عن المعاصي القولية بقوله قول الزور وعبر عن المعاصي الفعلية بقوله والعمل به ومعنى ذلك ان الصائم تصوم معه جوارحه - 00:54:33

عن المعاصي والا اذا لم تصم جوارحه عن المعاصي فان كل معصية تقع منه تخدش في صيامه وتنقصه من اجره فاذا كثرت المعاصي من الصائم فقد يصل للمرحلة التي ذكرت في هذا الحديث. وهي ليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه - 00:54:56

اي انه لا يؤجر ولا يثاب على هذا الصيام وان كان الصيام تقع به براءة الذمة لانه قد تحقق اركانه وشروطه لكنه لا يؤجر عليه ونظير ذلك الصلاة التي يصلحها وهو في هواجيس ووساوس من تكبيرات الاحرام الى ان يسلم - 00:55:25

هذه الصلاة الصحيحة مبرئه للذمة لانها مكتملة الاركان والشروط والواجبات لكنه ليس له من اجل صلاته الا بمقدار ما عقل منها هنا ايضا الصيام هو صحيح مبرئ للذمة لكونه التزم باجتناب المفطرات الحسية - 00:55:49

لكن اذا كثرت المعاصي منه فقد يصل الى هذه المرحلة انه لا يثاب على الصيام اذا كل معصية هي تقع من الصائم تنقص من اجر الصائم ولهاذا كان كثير من السلف اذا صاموا جلسوا في المسجد - 00:56:07

وقالوا نحفظ صومنا ولا نفتتاب احدا فالصيام مدرسة للمسلم يتربى فيها على ان يكثر من الطاعات وان يجتنب المعاصي فليستحضر الصائم هذا المعنى لانه اذا اراد ان يقع في غيبة تذكر انه صائم - 00:56:24

وان الغيبة تنقص من اجره عنا ايضا الكلام السيء الفحش ينقص من اجره ان الهمز واللمز ينقص من اجره ان الاستعمال للمعازف ينقص من اجره - 00:56:45

ان النظر محظوظ ينقص من اجره وهكذا فيعني هذا الحديث حديث عظيم ليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. يعني هذا الصوم الذي لم يتأند فيه الصائم باجتناب المعاصي - 00:56:59

ليس لله حاجة في هذا الصوم ليس فقط امساكا عن الاكل والشرب والشهوة. انما هو ايضا امساك عن المعاصي. وتأدب بادات الصيام نعم باب ما قيل في ذي الوجهين حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش وحدثنا ابو صالح - 00:57:16

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس يوم القيمة عند الله ذو الوجهين. الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه نعم ذو الوجهين هو الذي يأتي - 00:57:40

كل طائفة او كل شخص بما يرضيه ويأتي لهذا الشخص بما يرضيه ثم يأتي للشخص الآخر بما يرضيه يعني اثنان بينهما خصومة او خلاف يأتي بهذا يظهر انه معه وانه في صفة - 00:57:56

ويظهر لآخر انه معه انه في صفة هذا ذو الوجهين وهذا يعني صنيعه صنيع اهل النفاق حال منافق وآآ ولهاذا قال النووي قال ذو الوجهين هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها - 00:58:12

في ظهر لها انه منها ومخالف لظدها وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع وتحليل على اطلاع الاسرار الطائفتين ولذلك كان من شرار الناس يوم القيمة الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه - 00:58:36

واما الذي يقصد من ذلك الاصلاح بين المتخالفين فهذا لا يأس به بل هو محمود اذا اتي لشخص وقال ان فلانا يثني عليك وانه كذا وكذا حتى وان كان كاذبا هذه من المواقف التي يجوز فيها الكذب - 00:58:59

واتي للشخص الآخر وقال ان فلانا يذكر بالخير وانه كذا بقصد الاصلاح هذا لا يأس به بل هو محمود انما المذموم هنا من يفعل ذلك على سبيل النفاق وآآ الخداع - 00:59:18

فيأتي لهذا بما يرضيه ويأتي لذاك بما يرضيه هذا يقال له ذو الوجهين وهو بشار الناس يوم القيمة ويعني المعصية التي توصف بـ

من يفعلها انه من شرار الناس هذى من اكبر كبائر الذنوب - 00:59:33

وهذا يدل على ان الاتصال بهذه الصفة انها من الكبائر بل من الكبائر العظام هذا الان ثانى موضع يمر معنا فيه ان ان من يفعله من شرار الناس. الموضع الاول ما هو - 00:59:50

قبل قليل مر معنا من اتقاه الناس من تركه الناس اتقاء فحشه من تركه الناس اتقاء فحشه. الموضع الثاني ذو الوجهين فيعني يحذر المسلم من ان يتصرف باوصاف هؤلاء فان هؤلاء من شرار الناس يوم القيمة وهذا يقتضي ان فعلهم من اكبر كبائر الذنوب -

01:00:05

ونكتفي بهذا القدر ونقف عند اه قول المصنفة ومن اخبر صاحبه بما يقال فيه والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين بين والاقامة نجيب عما تيسر من الاسئلة - 01:00:29

الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدما رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة - 01:00:43

حي على الفلاح. الله اكبر لا لا الله الا الله اه نجيب عما تيسر من اسئلة. ما حكم قول عزوز لمن اسمه عبد العزيز او دحوم لمن اسمه عبد الرحمن. لا بأس بهذا لان التصغير ليس - 01:01:45

باسم الحالله الله وانما التصغير لذلك الشخص وهذا ايضا وارد عن يعني السلف فاحذر رجال ابي داود اسمه دحيم. حدثنا دحيم التصوير هنا للشخص نفسه وليس لاسم الله عز وجل - 01:02:56

واذا كان يجوز اصلا ان يسمى الشخص بعزيز مثلا يسمى بكرىء فكذلك ايضا تصغيره جائز اذا لم يكن في ذلك التنازع بالألقاب فاذا كان يقول دحوم على سبيل آآ - 01:03:19

التلطف معه او يقول عزوز من باب يعني التلطف معه ولا يكره ذلك لا يكره هو ذلك هذا لا بأس به. التصغير اذا انما هو للشخص ولا يطرأ ببال احد ان - 01:03:44

تصغير اسم الله عز وجل ولهذا فهذه لا بأس بها هل يدخل في عدم الاستئاري من البول قضاء الحاجة في مكان يرتد فيه الخارج منه على الملابس او الجسد نعم اذا كان هشاش البول يرتد - 01:04:01

على الملابس او الجسد فلا بد من ان يغسل مكان النجاسة واذا لم يفعل ذلك فان هذا يؤثر على صحة طهارته وربما يدخل في الوعيد المذكور في الحديث كان لا يستنزه من بوله. لأن الذي لا يستنزه من بوله هو الذي يتسامل في امر النجاسة - 01:04:20

فعلى الانسان اذا ان يتتأكد من اه اه التطهر من ان يتظاهر يطهر محل قطاء الحاجة وايضا الا يصيب ملابسه او جسده شيء من النجاسة فان هذا الرجل الذي كان يعذب في قبره لانه كان لا يستنزه من بوله يعني يتسامل في امر النجاسة - 01:04:41

اكثر الفنادق والبيوت الان تجمع فيها مكان قطاء الحاجة ومكان الاستحمام في مكان واحد بدون فاصل. هل يجوز التوضأ وذكر البسمة فيه؟ يذكر الله تعالى ويكتفى هذا والتسمية عند الوضوء ليست واجبة وانما هي مستحبة فاذا لم يتيسر ان يسمى قبل ان يدخل دورة

المياه يسمى في قلبه هل اثر المذى اليابس يكون نجسا؟ نعم. المذى نجس هو كالبول - 01:05:24

سواء اكان رطبا او يابسا فلابد من غسله لكن قال بعض اهل العلم انه يكتفى فيه النضح ومعنى النضح الغمر بالماء من غير عصر وليس المقصود بها الرش وانما ان ينضج بالماء من غير عصر يعني ان نجاسته مخففة - 01:05:44

فاما ان ينضج واما ان يغسله. سواء اكان رطبا او او يابسا في حديث قصة ما لك بن عتبان في اذن النبي صلى الله عليه وسلم له بان يصلى في بيته هندا فقد بصره وجاءه في بيته - 01:06:05

في مكان اتخذه مصلى الا يدل على استحباب صلاة الجماعة وعدم وجوبها؟ وكيف نجيب نجمع بينها وبين الحديث الاعمى عثمان بن مالك كان له عذر في ترك الجماعة فكان بينه وبين المسجد واد - 01:06:25

وكان قد فقد بصره فهو معذور بترك الجماعة ولذلك اذن له النبي صلى الله عليه وسلم في ان يصلى في بيته اما ابن ام مكتوم فكان

بيته قربا من المسجد ويسمع النداء - 01:06:41

ولذلك لم يعذرها عليه الصلاة والسلام لما جاءه وقال يا رسول الله انه ليس لي قائد يلائمني يقودني الى المسجد فهل تجد لي رخصة ان اصلني في بيتي؟ قال هل تسمع حي على الصلاحية على الفلاح؟ قال نعم. قال فاجب - 01:06:57

فلم يرخص لها النبي صلى الله عليه وسلم حديث عثمان لا يدل على عدم وجوب صلاة الجمعة لأن عثمان كان معذوراً وحديث ابن مكتوم يدل دالة صريحة على وجوب صلاة الجمعة في المسجد على الرجال - 01:07:15

لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص لهذا الرجل الأعمى الذي ليس له قائد يقود وهو عليه الصلاة والسلام ما خير بين امرئين لاختار ايسرهما وهو ارفق الناس وارحم الناس بالصحابة - 01:07:35

ومع ذلك لم يرخ بابن ام مكتوم هذا دليل ظاهر على وجوب الصلاة على وجوب صلاة الجمعة في المسجد لو كان المسألة فيها مجال للرخصة لكان اولى الناس بالترخيص هذا الرجل الأعمى. الذي ليس له قائد يلائمه يقوده للمسجد - 01:07:55

فالصلاة مع الجماعة في المسجد واجبة على الرجال وترك الصلاة مع الجماعة في المسجد هذه من علامات اهل النفاق ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه ولقد رأيتنا يعني الصحابة - 01:08:15

وما يتخلل عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان يؤتى بالرجل يهادى بين الرجلين حتى يقامه الصف يعني كان الصحابة يحرصون على الصلاة مع الجماعة في المسجد الى هذه الدرجة ان الرجل يكون مريضا - 01:08:31

ويؤتى به يهادى بين الرجلين يعني يعذبه من رجلين عن يمينه وعن يساره حتى يصل إلى المسجد انظر حرص الصحابة رضي الله عنهم على الصلاة مع الجماعة في المسجد - 01:08:48

ينبغي للمسلم الا يتتشبه باهل النفاق فان المنافقين هم الذين يتتساهلون في الصلاة مع الجماعة في المسجد. ولقد رأيتنا وما يتخلل عنها الا منافق معلوم النفاق. فالصلاحة صلاة الجمعة واجبة على الرجال في المساجد - 01:09:00

ما حكم تلاوة القرآن بالقراءات اذا كان بالقراءات السبع المتواترة فلا بأس القرآن نزل على سبعة احرف وذلك من باب التيسير على الامة ثم انه لما اتسعت رقعة الدولة الاسلامية - 01:09:20

في عهد أبي بكر ثم عمر ثم عثمان خشي الصحابة من ان يحصل لغط واختلاف فين في القرآن؟ فامر ابو بكر الصديق بجمع القرآن. ثم امر عثمان رضي الله عنه بكتابة القرآن على حرف واحد من هذه الاحرف - 01:09:46

والسبعين وهو حرف قريش الذي كان عليه العرفة الاخيرة التي عرض فيها النبي صلى الله عليه وسلم المصحف على جبريل وامر عثمان بان تحرق بقية المصاحف يعني على الاحرف الستة الاخري - 01:10:11

وكان هذا من توفيق الله له وللصحابة كان رأيا سيديا فاجتمعت الامة واجمعت على ان يكتب القرآن على حرف واحد فكتب لكن هذا الحرف هو حرف قريش الحرف الذي كتب به عثمان واجمع عليه الصحابة هذا له سبع قراءات - 01:10:26

وقيل عشر لكن المعروف انها سبع قراءات متواترة فاذا قرأ الانسان بایة قراءة فلا بأس قرأ مثلا بقراءة حفص عن عاصم او بقراءة ورش او بقراءة قالون او بایة قراءة فلا بأس. لكن ينبغي في ان تراعي احوال العامة - 01:10:50

فاذا كان في بلد لم تشهر فيه الا قراءة حفص ينبغي ان يلتزم بذلك والا يقرأ بقراءة اخرى لانه اذا قرأ بقراءة اخرى فربما نسب للحم والخطأ لكن لو كان مثلا عنده طلبة علم - 01:11:07

او من يعرفون هذه القراءات هنا لا بأس ان ينوع قراءة. فكلها قراءات صحيحة. مثلا مالك يوم الدين جاء في قراءة سبعية ملك يوم الدين فلو اراد ان يقرأها الامام مثلا ملك يوم الدين اذا كان عند طلبة علم مثلا لا بأس - 01:11:25

لكن عند عامة فهذا لا ينبغي لانهم سوف ينسبونه للحن والخطأ. بل ربما يفتحون عليه اذا قال مالك يوم الدين ربما يأتي احد المؤمنين يرد عليه يقول مالك يوم الدين - 01:11:42

فهنا يعني ينبغي آآ ان لا يفعل ذلك آآ امام العامة هل يجوز المكالمة الهاتفية بين خاطب خطيبته بنية النكاح مع علم ولي امرها كان يجوز وما هي الضوابط اذا كانت تجوز الرؤية فالمحاجة من باب اولى - 01:11:55

اذا كان يجوز للخاطب ان ينظر الى مخطوبته ما يدعوه الى نكاحها مع ان النظر لوجه المرأة الاجنبية محرم لكنه يجوز في ذلك  
للحاجة فلا ان يجوز المكالمة من باب اولى لان اصلا صوت المرأة ليس بعورة - 01:12:19

فاما اذا تجوز رؤية المخطوب وتجوز مkalمتها لكن ينبغي ان يكون ذلك على وجه تنتفي معه الريبة وان يكون هذا الخاطب جادا في  
الخطبة جادا وتنتفي معه الريبة وان يكون الغرض من ذلك هو النكاح - 01:12:40

وليس الغرض السفاح انما الغرض من ذلك هو النكاح ف بهذه الضوابط نقول ان هذا لا يأس به طيب امرأة كبيرة في السن وضع اسمها  
عند وضع اسمها مستخدمة عاملة نظافة - 01:13:01

باحتى الدور النسائية لتحفيظ القرآن الكريم وتم رفع اسمها للجمعية قبل عام وتأخذ ست مئة ريال ولكن المعلمات وضعن عامل  
نظافة بمبلغ مئة وخمسين ومتكفلات بدفع مرتب لأنهن يستحقين من ارسال هذه المرأة او يأمرنها - 01:13:24

بالنظافة لأنها كبيرة السن وبحاجة للمال هل يحق لها المستخدم اخذ هذا المرتب من الجمعية يعني هذا الذي فعلته هؤلاء  
المعلمات يعني كأنهن تصدقن بهذا المبلغ لهذه المرأة لكن بطريقة غير مباشرة - 01:13:42

فهي امرأة كبيرة في السن وفقيرة فجعلناها تستلم ست مئة ريال من هذه الدار واتينا بعامل نظافة واعطيناه مئة وخمسين ريالا يظهر  
ان هذا العمل لا يأس به وهذا يختلف عن السعودية الوهمية - 01:14:03

سعود الوهمية هي في كذب واحتياج لان الدولة الزمنت القطاع الخاص بتوظيف الشباب العاطلين بذات انسان واتى باسم شاب  
واظهر الدولة انه يعمل ويعطيه مبلغ يسيرا هذا فيه كذب. وفيه احتياج وفيه التفاف على الانظمة التي وضعت  
للمصلحة العامة - 01:14:21

لكن هذه المسألة التي بين ايدينا تختلف هذه دار تحفيظ قرآن وآآ تبرعت بعظام النساء بآن آآ النظافة ويعطينا العامل الذي يقوم  
بالنظافة آآ المبلغ وتبرع وان تأخذ هذه المرأة الفقيرة هذا المبلغ المتصروف من الدار - 01:14:42

يظهر لنا ان هذا لا يأس به ان شاء الله اذا كان هناك زحام عند القبر بعد دفن الميت واريد ان ادعوه له ولا استطيع ان اجعل القبر امامي  
واستقبل القبر هل افضل ان استقبل القبلة والقبر يكون خلفي - 01:15:06

مستقبل القبر القبلة خلفي آآ الا احسن ان تستقبل القبلة ولو ان يكون القبر خلفك هذا افضل من ان تستقبل القبر  
والقبلة خلفك فاستقبال القبلة مقدم هنا استقبال القبلة مقدم هنا - 01:15:21

لان المقصود هو الدعاء ومن ادب الدعاء استقبال القبلة واما استقبال القبر ليس من ادب الدعاء لكن عند دفنه تكون قريبا من القبر  
وليس بالظلم تستقبله انما تكون قريبا منه - 01:15:43

لهذا قال عز وجل ولا تقم على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره هذا بالنسبة للمنافقين مفهومه صلي على من مات من  
المؤمنين واقم على قبره - 01:16:00

الاقامة على القبر تكون بعد دفن الميت بان يكون الانسان قائما عند القبر يدعوا الله عز وجل لهذا الميت بالمغفرة  
والرحمة والثبات فهنا يشرع استقبال القبلة وان يكون قريبا من القبر اذا لم يتيسر - 01:16:11

بسبب الزحام فيستقبل القبلة ولو كان القبر خلفه ما حكم حضور المرأة للدروس والمحاضرات في المسجد؟ وهي حائض المرأة  
الحائض ممنوعة من المكث في المسجد هي كالجنون قد قال الله تعالى ولا جنبا الا عابري السبيل - 01:16:32

الجنوب لا يجوز له الجنوب وفي حكمه الحائض لا يجوز له المكث في المسجد الا ان يكون عابر سبيل يعني على سبيل المرور ولها  
لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة - 01:16:56

ناوليني الخمرة قالت اني حائض. قال ان حيضتك ليست في يدك عائشة فهمت ان الحائض ليس لها ان تمكث في المسجد. فالنبي  
عليه الصلاة والسلام بين ان انها ستتناول باليد وان الحيض ليست في اليدين - 01:17:08

انما في جميع البدن متعلقة بجميع البدن فاقرها النبي عليه الصلاة والسلام على هذا الفهم وعلى ذلك فالمرأة الحائض ليس لها المكث  
في المسجد وينبغي ان تكون دور التحفيظ النسائية - 01:17:25

اما ان يجعل مكان خارج المسجد للمعلمات والطالبات اللاتي معهن العذر الشرعي او ان دور التحفظ تكون خارج المساجد وهذا احسن

[01:17:40](#) اجعل مكان خارج المسجد لا تجعل في مسجد لان اذا اذا جعلت دور التحفظ النسائية في المسجد -

يتربى علينا ما يقارب ربع ربيع هؤلاء النساء يحرمنا من هذه الحلقات لان المرأة يعني في الغالب ان يأتيها الحيض اسبوع من كل شهر

[01:17:59](#) معنى ذلك ان ربع هؤلاء النساء من المعلمات والطالبات -

تأتيهن الدورة فيترتب عليه انقطاع هؤلاء المعلمات والطالبات عن عن حلقات التحفظ آآ يعني اسبوعا من كل شهر وهذا لا

شك انه يؤثر على الات تحصيل الاحسن ان يجعل الدور النسائية في غير المساجد - [01:18:15](#)

او ان تجعل في المسجد لكن يجعل المكان خارج المسجد كخيمة مثلا ونحوها النساء اللاتي عليهن العذر الشرعي. نساء الحيض اما ان

[01:18:35](#) المرأة تأتي وتدخل المسجد وتمكث وهي حائض هذا لا يجوز -

ما حكم وضع صورة الميت خلفية اه على شاشة الجوال واذا كان تجدد الاحزان عنده وعند غيره انه رجل محبوب هل يأثم لا يجوز

[01:18:55](#) وضع صورة الميت على خلفية شاشة الجوال -

وذلك لأن اولا هذه الصورة وان كانت صور ذوات الارواح يعني الفوتوغرافية هي محل خلاف لكن تبقى عند بعض اهل العلم انها

[01:19:09](#) محمرة على الخلاف المعروف في المسألة ثانيا ان هذه الصورة حتى وان قلنا انها لا تدخل الصور محمرة -

الا انه ملاحظ فيها جانب التعظيم والشرك اول ما وقع فيبني ادم وقع في قوم نوح كان سبب ذلك هو تعظيم الصور ووضع النصب

[01:19:32](#) ثالثا ان هذا العمل في نوع من الجزء -

وقلة الصبر ويجدد الحزن والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فبكاء اهل الميت وجزعهم على اه

الميت هذا مما يتعدب به الميت فالذي يظهر ان ان وضع هذه الصور صور الميت سواء على شاشة الجوال او وضعها وتعليقها ان هذا لا

[01:19:51](#) يجوز. لهذه اه -

المحاذير التي اشرت اليها ونكتفي بهذا القدر والله اعلم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:20:16](#)